

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

23 - باب الصلاة على الميت واعلم أن أولى الناس بالصلاة على الميت الولي، أو من قدمه الولي، فإن كان في القوم رجل من بني هاشم فهو أحق بالصلاة إذا قدمه الولي، فإن تقدم من غير أن يقدمه الولي فهو غاصب (1). فإذا صليت على جنازة مؤمن، فقف عند صدره أو عند وسطه، وارفع يديك بالتكبير الأول وكبر وقل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الموت حق، والجنة حق، والنار حق، والبعث حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في قبور. ثم كبر الثانية وقل: اللهم صل على محمد وآل محمد، وارحم محمداً وآل محمد، أفضل ما صليت وباركت، ورحمت وترحمت، وسلمت على إبراهيم وآل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد. ثم تكبر الثالثة وتقول: اللهم اغفر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، الأحياء منهم والأموات، تابع بيننا وبينهم بالخيرات، إنك مجيب الدعوات وولي الحسنات، يا أرحم الراحمين. ثم تكبر الرابعة وتقول: اللهم إن هذا عبدك وابن عبدك وابن أمتك، نزل بساحتك وأنت خير منزل به، اللهم إنَّ (2) لا نعلم منه إلا خيراً وأنت أعلم به منّا، اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه إحساناً (3)، وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه، واغفر لنا وله، اللهم احشره _____ (1) الفقيه 1: 102 عن رسالة أبيه، والمقنع: 20 باختلاف يسير. (2) ليس في نسخة " ش ". (3) ليس في نسخة " ش " .